

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

5218 - أخبرنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد العزيز بن عمارة بن غزية عن أبي الزبير عن جابر Y أن رجلا من جيشان وجيشان من اليمن قدم فسأل رسول الله A عن شراب يشربونه بأرضهم من الذرة يقال له المزر فقال النبي A ومسكر هو قال نعم قال رسول الله A كل مسكر حرام إن A عهد لمن شرب أن يسقيه من طينة الخبال قالوا يا رسول الله وما طينة الخبال قال عرق أهل النار أو قال عصارة أهل النار